

ورقة مقدّمة من هيئة الرقابة ومكافحة الفساد في المملكة العربية السعودية

استعداداً لدورة الفريق المعني بالتدابير الوقائية (لشهر يونيو ٢٠٢٠م)، فقد طلبت أمانة مؤتمر الدول الأطراف في مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في الوثيقة: (CU 2020/40(A)/DTA/CEB/ISS)، تقديم معلومات حول تعزيز فعالية هيئات مكافحة الفساد في التصدي للفساد؛ ومن ثم فإن الدول الأطراف مدعوة إلى تبادل أي معلومات ذات صلة مع الأمانة، على أن يكون التركيز على جانب (الفعالية): على سبيل المثال، معلومات حول كيفية تحديد وقياس فعالية الأجهزة المعنية بمكافحة الفساد، والوثيقة: (CU 2020/59(A)/DTA/CEB/ISS)، والتي تحتوي على قائمة أسئلة -بحسب أسلوب التقييم الذاتي- حيال الموضوع المشار إليه. وفي هذا الشأن، فإن هيئة الرقابة ومكافحة الفساد تود أن توضح التدابير التي تم اتخاذها في المملكة، وذلك على النحو التالي:

أولاً/ بشأن وصف التدابير/الخطوات التي اتخذتها المملكة، إن وجدت، (أو التي تخطط لاتخاذها، مع الإطار الزمني المناسب ذي الصلة) لضمان الامتثال الكامل للفقرة (١) من المادة (٦) لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد:

أ. وصف الهيئة أو الهيئات الرئيسية المعنية بمنع الفساد، وإذا أمكن، الجهة المعنية بالإشراف على/ وتنسيق تنفيذ السياسات المشار إليها في المادة (٥) من الاتفاقية:

أنشأت المملكة العربية السعودية جهازاً يختص بحماية النزاهة، وتعزيز مبدأ الشفافية، ومكافحة الفساد المالي والإداري بمسمى "الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد" بالأمر الملكي رقم (أ/٦٥) لعام ١٤٣٢هـ (٢٠١١م)، وقد كان هذا الجهاز معنياً بمكافحة الفساد بشقيه المالي والإداري، ثم أنيط بهذا الجهاز دور آخر يتعلق بالرقابة الإدارية فضلاً عن دوره الرئيس المتعلق بمكافحة الفساد، ليصبح اسمه "هيئة الرقابة ومكافحة الفساد" بالأمر الملكي رقم (أ/٢٧٧) لعام ١٤٤١هـ (٢٠١٩م)، وترتبط هذه الهيئة مباشرة بالملك، وتتمتع بالشخصية الاعتبارية والاستقلال التام مالياً وإدارياً لضمان مباشرة أعمالها بكل حياد ودون تأثير من أي جهة أخرى، كما أن ليس لأحد التدخل

في أعمالها؛ وعليه، فإنه وفقاً لسلطاتها وصلاحياتها، فإن "هيئة الرقابة ومكافحة الفساد" هي الجهاز المعني بتنسيق وتنفيذ السياسات والممارسات المعنية بالتدابير الوقائية لمكافحة الفساد، والواردة في المادة (٥) من الاتفاقية.

ب. وصف التدابير المتخذة لتلك الهيئة أو الهيئات: نشر التوعية والمعارف على نحو فعال
حيال منع ومكافحة الفساد، والتعامل بفعالية مع المظالم والشكاوى والبلاغات المقدمة
بشأن الفساد:

تهدف هيئة الرقابة ومكافحة الفساد إلى حماية النزاهة وتعزيز مبدأ الشفافية ومكافحة الفساد المالي والإداري، وفي سبيل تحقيق ذلك الهدف، فإن من ضمن اختصاصاتها نشر الوعي بمفهوم الفساد وبيان أخطاره وآثاره، وأهمية حماية النزاهة وتعزيز الرقابة الذاتية وثقافة عدم التسامح مع الفساد، كما أن الهيئة تستقبل البلاغات المقدمة حيال شبهات جرائم الفساد المالي والإداري أو أحد المخالفات الإدارية في المملكة، حيث أن لدى الهيئة مركز متخصص لاستقبال البلاغات (على مدار الساعة)، ويشمل (٩) قنوات مختلفة لاستقبال البلاغات لضمان سهولة تقديم البلاغ من المواطنين والمقيمين، وهي كالتالي:

١. الحضور الشخصي لمقر الهيئة أو أحد فروعها.
٢. الهاتف المجاني.
٣. البريد الإلكتروني.
٤. البريد العادي.
٥. إرسال برقية.
٦. الفاكس.
٧. الموقع الإلكتروني.
٨. تطبيق نزاهة (للهواتف الذكية).
٩. تطبيق المحادثات (واتساب).

وتولي الهيئة عناية كاملة بالبلاغات التي ترد إليها عبر هذه القنوات، وتقوم بتتبعها والتأكد من صحتها وتتخذ في شأنها عدد من الإجراءات النظامية أو التحفظية حال تبين وجود أي من حالات

الفساد، حيث تقوم بضبطها والتحقيق فيها، كما تولي حكومة المملكة أهمية قصوى لحماية مقدّمى البلاغات، فقد صدر الأمر السامي (بتاريخ ٥/٥/٢٠١٨م)، والقاضي بتوفير الحماية لكل موظف تقدّم ببلاغ ضد ممارسات فساد مالي أو إداري، بما يضمن عدم التعرض له وظيفياً أو المساس بمميزاته أو حقوقه، كما تم في الهيئة إنشاء وحدة مختصة بالعناية بالمبلغين، ومن أبرز اختصاصاتها متابعة تنفيذ هذا الأمر السامي.

كما تتعاون الهيئة مع (١٢) جهة حكومية ضمن برنامج المشاركة المجتمعية لحماية النزاهة ومكافحة الفساد، بالإضافة لإسهام الهيئة بإنشاء (٤٩) نادي تحت مسمى "أندية نزاهة"، وذلك في الجامعات الحكومية والأهلية والكليات العسكرية في المملكة، لتتمية مبادئ النزاهة والشفافية لدى الطلبة.

ت. وصف التدابير المتخذة لضمان قدرة هذه الهيئة أو الهيئات على تقييم فعاليتها (أي فعالية الهيئة) في منع ومكافحة الفساد:

عملت الهيئة على تطوير وتحديث قاعدة المعلومات الوطنية، والتي تُعد من أهم المعايير الرئيسية التي يمكن من خلالها قياس أداء الهيئة، حيث تتضمن عدة وسائل يتم الاستعانة بنتائجها -سواء كانت مباشرة أم غير مباشرة- لقياس فعالية أداء الهيئة، وتوجيه مواردها لتطوير عملها، ومن ضمن تلك الوسائل ما يلي:

- ١ - التقارير والإحصائيات التي ترد للهيئة من جهات الضبط والتحقيق (والتي كانت تردّها قبل انتقال هاتين السلطتين -في قضايا الفساد- إلى الهيئة مؤخراً) والجهات القضائية، بالإضافة إلى البيانات التفصيلية للبلاغات التي تستقبلها الهيئة وتعالجها بعد ذلك لتُحيلها لجهات الاختصاص إن وجدت، وكذلك تحتوي على (خريطة ساخنة) توضح الإحصائيات والمعلومات المتعلقة بالبلاغات حسب المنطقة والمدينة والمحافظه والجهة، خلال كل فترة زمنية.
- ٢ - التقارير الدورية للبلاغات، حيث يتم استخلاص أبرز النتائج بشأن ما يرد للهيئة من بلاغات وما تم التوصل إليه حيال كل بلاغ.

٣ - منصّة للأحكام القضائية المتعلقة بقضايا الفساد المالي والإداري، وتشتمل على بيانات الأحكام القضائية المكتسبة للصفة القطعية (النهائية) لقضايا الفساد الصادرة من المحاكم المختصة، ويتم الاعتماد على البيانات الكميّة للمنصّة في بناء مؤشرات ومعايير معيّنّة تساعد الهيئة في تطوير عملها.

٤ - البحوث والدراسات: تقوم الهيئة بإعداد البحوث والدراسات والتقارير ذات الصلة بمجال حماية النزاهة ومكافحة الفساد، ومن ضمن تلك الدراسات المسحية والاستطلاعية، التي تقيس فعالية الهيئة، بناءً على المقابلات والاستبانات الموجهة للمختصين في القطاعين العام والخاص ومؤسسات المجتمع المدني.

٥ - مؤشر (مدركات النزاهة الوطني): والذي تم بناءه لتقييم النزاهة في المملكة، معتمداً على استطلاع عيّنة من أعضاء الجمعيات المهنية، والقطاع الخاص، وأفراد المجتمع، ويغطي المؤشر خمس محاور أساسية وهي: سيادة النظام، والجهود الحكومية لمكافحة الفساد، والبنية التحتية والخدمات العامة، والشفافية، والإعلام.

٦ - برنامج (قيّم): وهو مؤشر يقيس مستوى شفافية تقديم الخدمات في الجهات المشمولة باختصاصات الهيئة والموجهة إلى المستفيدين من الخدمات التي تقدمها الجهات الحكومية سواءً للأفراد أو لقطاع الأعمال، من خلال تطبيق (نزاهة) الإلكتروني للأجهزة الذكية، والموقع الإلكتروني للهيئة.

ثانياً/ فيما يتعلق بالفقرة (٢) من المادة (٦)، وصف التدابير/الخطوات التي اتخذتها المملكة، إن وجدت، (أو التي تخطط لاتخاذها، مع الإطار الزمني المناسب ذي الصلة) لضمان الامتثال الكامل لهذا الحكم من الاتفاقية:

أ. وصف القوانين والسياسات والإجراءات التي تضمن استقلال الهيئة أو الهيئات المعنية بمنع الفساد، وخاصة تلك التي تتوافق مع "بيان جاكورتا بشأن مبادئ وكالات مكافحة الفساد"، والتي تهدف إلى تمكين منسوبي هذه الهيئات من أداء وظائفهم بشكل فعال وحمايتهم من أي تأثير لا مبرر له:

تتمتع هيئة الرقابة ومكافحة الفساد بالشخصية الاعتبارية بموجب تنظيمها ، وترتبط مباشرة بالملك لضمان استقلاليتها ، حيث نصت المادة الثانية من التنظيم على أن "ترتبط الهيئة بالملك مباشرة، وتتمتع بالشخصية الاعتبارية والاستقلال التام مالياً وإدارياً بما يضمن لها مباشرة عملها بكل حياد ودون تأثير من أي جهة كانت، وليس لأحد التدخل في مجال عملها"، كما أن المشرع عمداً إلى كفالة ضمان حياد واستقلال رجال الضبط والتحقيق في الهيئة في أداء أعمالهم، فأسبغ على أعمال رجال التحقيق الصفة القضائية، بالإضافة إلى منحه إياهم الحصانة القضائية، كما ضمن المشرع أيضاً لرجال الضبط ممارسة أعمالهم دون أي تأثير، فنص على أنه لا تجوز مساءلتهم بسبب أعمال وظيفتهم إلا وفق قواعد خاصة تضعها الهيئة، وتأكيداً لهذه الحماية فإن رجال الضبط والتحقيق في الهيئة، لا يحاكمون تأديبياً إلا أمام مجالس تأديبية خاصة، ولا يسري عليهم ما يسري على غيرهم من الموظفين العموميين في الدولة.

ب. وصف الموارد المادية (المالية) والبشرية (الموظفين المتخصصين) ومرافق التدريب للموظفين:

فقد ورد في تنظيم الهيئة الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (١٦٥) لعام ١٤٣٢ هـ (٢٠١١م) ما نصه: "يكون للهيئة ميزانية مستقلة، تودع مبالغها في حساب خاص باسم الهيئة في مؤسسة النقد العربي السعودي، ويصرف منه وفقاً للوائح المالية المنصوص عليها في الفقرة (١) من المادة السابعة من هذا التنظيم"، كما أن للهيئة لوائح إدارية ومالية ووظيفية، تضمن استقلالها المالي والإداري وتوفير الموارد البشرية المختصة لقيامها بأعمالها المناطة بها.

كما أنشأت الهيئة مركز تدريب بمسمى (مركز نزاهة للتدريب) ويقع في مقر الهيئة بمدينة الرياض، ويختص ببرامج مكافحة الفساد وتُعدّ فيه البرامج التدريبية ذات العلاقة بالتعاون مع منظمات دولية رائدة كالأكاديمية الدولية لمكافحة الفساد والبنك الدولي، ويهدف المركز إلى تحقيق التميز والريادة في التدريب المتخصص في مجالات حماية النزاهة ومكافحة الفساد، وقد عقد المركز في عام ٢٠١٩م (١٠) برامج متخصصة، لمنسوبي الهيئة والجهات الحكومية الأخرى حسب اختصاص البرنامج، إضافة إلى ممثلين من الجهات المعنية بالدول العربية والصديقة.

ثالثاً/ تعزيز فعالية الجهاز المعني بمنع ومكافحة الفساد في المملكة:

قامت المملكة لتعزيز فعالية الجهاز المعني بمكافحة الفساد مؤخراً بإصدار الأمر الملكي رقم (أ/٢٧٧) لعام ١٤٤١هـ (١٢ ديسمبر ٢٠١٩م)، بشأن الترتيبات التنظيمية والهيكلية المتصلة بمكافحة الفساد المالي والإداري، وتضمن الآتي:

أولاً: ضم هيئة الرقابة والتحقيق (التي كانت معنية بالرقابة والتحقيق الإداري)، إلى هيئة الرقابة ومكافحة الفساد.

ثانياً: ضم جهاز الضبط المتعلق بجرائم الوظيفة العامة، إلى هيئة الرقابة ومكافحة الفساد.

ثالثاً: إنشاء وحدة تحقيق في الهيئة، يكون اختصاصها التحقيق الجنائي في القضايا الجنائية المتعلقة بالفساد المالي والإداري.

رابعاً: يترتب على الحكم الصادر من المحكمة المختصة بإدانة أي موظف أو من في حكمه بجريمة جنائية تتصل بالفساد المالي أو الإداري، فصله من وظيفته بصرف النظر عن مقدار العقوبة المحكوم بها أو مدتها، وإذا أسفر التحقيق مع الموظف العام أو من في حكمه وجود شبهات قوية تمس كرامة الوظيفة أو النزاهة، جاز لرئيس الهيئة -بعد أخذ رأي رئيس الجهاز الذي يتبع له الموظف- اقتراح فصله بأمر ملكي، دون أن يؤثر ذلك على استكمال إجراءات الدعوى الجنائية في حقه.

خامساً: تتولى الهيئة اتخاذ ما يلزم حيال جرائم الفساد المالي والإداري ومرتكبيها وأطرافها، سواء كانوا من الأشخاص ذوي الصفة الطبيعية من موظفي الدولة المدنيين أو العسكريين أو من في حكمهم من المتعاقد معهم أو غيرهم، أو من الأشخاص ذوي الصفة المعنوية ذات الصلة بتلك الجرائم، ومن ذلك القيام بضبط من يشتبه في ارتكابه جرائم الفساد المالي والإداري وسماع أقواله والتحفظ عليه وفق المدة المقررة نظاماً، تمهيداً لإحالة الأدلة والمستندات المتصلة بها إلى وحدة التحقيق في الهيئة، لاستكمال الإجراءات النظامية.

سادساً: تشكيل لجنة دائمة تحت مظلة الهيئة ومن ممثلين من: وزارة العدل، ووزارة التجارة والاستثمار، والهيئة العامة للزكاة والدخل، تتولى تقديم الدعم الفني وتيسير الإجراءات في الجهات التي يتبعون لها بما يكفل تحقيق الأهداف المتصلة بمكافحة الفساد المالي والإداري، كما تقوم

الهيئة بإبرام مذكرات تفاهم مع كل من: مؤسسة النقد العربي السعودي، وهيئة السوق المالية، يتم بموجبها وضع آلية واضحة لغرض الكشف عن الحسابات البنكية والمحافظ الاستثمارية الخاصة بالمشتبه في ارتكابهم جرائم فساد مالي، على أن تشمل تلك المذكرات على ضوابط محكمة تكفل المحافظة على سرية المعلومات وعدم إفشائها، وإحالة كل من يخل بذلك أو يقصر في المحافظة على ذلك إلى الجهات المختصة لاتخاذ ما يلزم بحقه نظاماً.

سابعاً: إذا طرأت على ثروة الموظف العام ومن في حكمه بعد توليه الوظيفة زيادة لا تتناسب مع دخله أو موارده بناءً على قرائن مبنية على تحريات مالية بارتكابه جرائم فساد مالي أو إداري؛ فيكون عبء الإثبات عليه للتحقق من أن ما لديه من أموال نقدية أو عينية تم اكتسابها بطرق مشروعة ويشمل ذلك الزوج والأولاد وأقاربه حتى الدرجة الأولى، وفي حال عجزه عن إثبات مصدرها المشروع، تحال نتائج التحريات المالية إلى وحدة التحقيق في الهيئة، للتحقيق مع الموظف المعني واتخاذ ما يلزم نظاماً.

ثامناً: في حال هروب المتورط أو المشتبه به أو المتهم بجريمة فساد مالي أو إداري خارج المملكة أو وفاته مع توافر أدلة كافية لإدانته؛ تقوم الهيئة -بالتسيق مع الجهات ذات العلاقة- بالعمل على الحصول على الأدلة والوثائق ونتائج التحقيق إن وجدت، وذلك لغرض اتخاذ ما يلزم من إجراءات لإعادة متحصلات الجريمة مع الجهات المعنية.

تاسعاً: على جميع الجهات المختصة بالتعاون التام مع الهيئة، بما يضمن الاستجابة الفورية لطلبات الهيئة فيما يتصل بقضايا جرائم الفساد المالي أو الإداري، وفي حال تقصير أي من تلك الجهات أو أحد موظفيها في شأن تلك المهمات فيسأل المتسبب، وتتخذ بحقه الإجراءات النظامية.

انتهى.